

09- كتاب الصلاة من شرح سنن أبي داود

عبدالله السعد

قال الامام ابو داود بباب الجمعة للمملوك والمرأة. طبعا قال في كتابه السنن. قال حدثنا عباس بن قل عظيم العنبري وهو ثقة احد الحفاظ. قال حدثني اسحاق ابن منصور وهو السلوبي. وهو صدوق - 00:00:00

كن جيد الحديث قال حدثنا هغيم. اعطي اسم هغيم. نعم. وهو ثقة قال عن ابراهيم بن محمد بن المنشد وهو ثقة عن قيس بن مسلم بالجدي و هو ثقة ان طارق بن شهاب - 00:00:20

وهو من صغار الصحابة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الجمعة حق واجب على كل مسلم في جماعة الا اربعة عبد مملوك هذا من كون من اجل كونه مملوك او امرأة - 00:00:40

لا تجب عليها لا الجمعة ولا الجمعة. وانما امرت بحضور صلاة العيد. او صبي لم يجري عليه قلم التكليف او معذوم. نعم. فهذا الذي يستثنى. وهذا اسناد جيد. وطارق بن شهاب - 00:01:00

معدود بالصحابة وقد جاء به رواه عن ابي موسى الاشعري. ولكن الاقرب بدون ابي موسى. كما اخرجه في الكبير والاوست ودع وقطن والحاكم. والبيهقي في السنن الكبرى. اخرج في فضائل الاوقات - 00:01:20

بزيادة ابي موسى. فهو الراجح بدون ابي موسى وهو واسناده نعم نعم جيد قوي جيد. قال ابن المنذر في الاوسط اجمع كل من حفظ عنه من اهل العلم. ان لا الجمعة على النساء - 00:01:40

واجمعوا على انهن ان حضرن الامام فصلينا معه ان ذلك مجزئ عنهن. نعم قال ابو داود طارق بن شهاب قد رأى النبي صلى الله عليه وسلم ولم يسمع منه شيئا - 00:02:00

نعم طبعا هو معدود ضمن الصحابة. وملحق بهم ومراسيل الصحابة محتاج بها. قال الجمعة في القرى وذلك ان هناك من منع اقامة الجمعة في القرى وقال الجمعة انما قام في الامصار يعني في المدن الكبيرة. فقالوا لا الجمعة ولا عيد الا في مصر جامع - 00:02:20

او نحو ذلك والصواب ان الجمعة تقام في القرى. وكذلك العيد قال حدثنا عثمان ابن ابي شيبة العبسي ومحمد بن عبدالله المخومي لفظه هذا لفظ المقوم. قال حدثنا ابن الجراح ابو قاسي قال عن - 00:02:50

ابراهيم من طهمان النايسة بوبي. قال عن ابي جمرة ناصر بن عمran الضبعي. قال عن ابن عباس رضي الله عنهما قال ان اول جمعة ان اول جمعة جمعت في الاسلام بعد جمعة - 00:03:10

في مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم بالمدينة. لجمعة جمعت بجواثا من قرى البحرين والبحرين تطلق على الاحساء الان تسمى الاحساء. قال عثمان قرية من قضى عبد القيس وجاء عند احمد وابن حبان خير اهل المشرق عبد القيس لم - 00:03:30

لأنهم قد بادروا بالاسلام. نعم. فهم اسلموا قبل اهل الطائف. واسلموا ايضا قبل الى اهل نجد عندما جاءوا للرسول عليه الصلاة والسلام قالوا يا رسول الله بيننا وبينك هذا الحي من كفار - 00:04:00

وانا لا نستطيع ان نأتيك الا في شهر حرام. نعم. واسلم ايضا قبل اهل الطائف كان اسلامهم في نهاية السنة الثامنة فهم اسلموا عبد القيس هؤلاء قبل ذلك. فلذا كان - 00:04:20

الثاني جمعة بعد مسجد رسول الله عليه الصلاة والسلام اقيمت كانت عندهم. كانت عندهم. نعم وتقديم ان عبد القيس داخلين الان فيبني خالد. ومنهم ال شكر قال نعم وهذا طبعا - 00:04:40

اسناد صحيح وقد اخرجه البخاري. والشاهد من ذلك قال الرواوي قضية من قرى عبد القيس فالجمعة في القرى وتقديم ان الصواب لا

يشترط للجمعة اربعين. وانما ثلاثة فاكثر. قال حدثنا قتيبة - 00:05:00
ابن سعيد الثقيفي ولا حدثنا عبد الله بن ادريس العودي قال عن محمد بن اسحاق بن اسحاق قال عن محمد بن ابي امامه ابن سهل ابن سعد قال عن - 00:05:20

ابيه. نعم. ومعطانا الكلام في محمد بن ابي امامه. ابن سهل ابن حنيف عفوا ليس ابن سعد ابن حنيف. اي لا وابوه من كبار التابعين ان عبدالرحمن ابن كعب ابن مالك وكان قائداً ابيه بعدهما ذهب بصره - 00:05:40
وعبد الرحمن ثقة عن ابيه كعب بن مالك رضي الله عنه الانصاري. انه كان اذا سمع النساء يوم الجمعة ترحم لاسعد ابن زواره فقلت له اذا سمعت النساء ترحمت لاسعد بن زواره قال لانه اول من - 00:06:00

مع بنا في هزم مبيت من حورة بنى بياضة. في نقيع يعني مستنقع ماء يقال له نقيع الخدمات. قلت لكم انتم يومئذ؟ قال اربعون.
يعني هل ما كان قريباً نعم هو طبعاً هذه القرية من قرى المدينة لكن يبدو انها منفصلة. قال الخطابي وفي الحديث من الفقه - 00:06:20

ان الجمعة تجوز في القرى ان الجمعة جوازها في القرى كجوازها في المدن والامصار. ولأن حوت بنى بياضة يقال قرية هلمين من المدينة. نعم. وهذا بارك الله فيكم اسناد حسن - 00:06:50

لا بأس به وقد صرخ ابن اسحاق بالتحديث عند ابن حبان. قال باب اذا وافق يوم الجمعة يوم عيد كما حصل في رمضان ماذا في عفوا عيد الفطر الماضي. وقد اختلف في ذلك - 00:07:10

انه لابد من اقامة العيد والجمعة. وانه لو حضر العيد يجب عليك ان تحضر الجمعة ان العيد حضورها لا يسقط الجمعة عنك. وان الجمعة اكمل العيد فكيف تسقط فكيف تسقط العيد الجمعة التي هي اكمل منها؟ نعم. والقول الصحيح ان من حضر العيد - 00:07:30

ان الجمعة ماذا؟ تسقط عنه. ويصلی الظهر. سواء صلی في المسجد او في بيته. نعم واما القول بان العيد بان الجمعة اكمل هذا رأي مقابل الحديث. هذا رأي. قال ابو محمد ابن حزم وغيره - 00:08:00

طبعاً ابن حزم يضاعف الاحاديث التي جاءت وهي عدة احاديث. اكثر من حديث فهذا كلام رأي مقابل نص. فالنص هو مقدم ونقل هذا عن الصحابة كما سوف يأتي في الاحاديث قال حدثنا محمد ابن كثير العبد وهو ثقة - 00:08:20

قال اخبرنا اسرائيل ابن يونس ابن ابي اسحاق وهو قال عن عثمان بن المغيرة وهو ثقة. قال عن ياس ابن ابي رملة شامي وهو ليس بالمشهور ولكن علي ابن المدين قد صحح حديثه. قال شهدت معاوية بن ابي سفيان وهو - 00:08:40

يسأل زيد ابن اوقم قال شهدت مع رسول الله صلی الله عليه وسلم عيدين اجتمعوا في يوم؟ قال نعم. قال فكيف قال صلی العيد ثم رخص في الجمعة. فقال من شاء ان يصلی فليصلی. وهذا الحديث اسناد لا - 00:09:00

به وقد صحح علي ابن المديني وسكت ابو داود عنده مما يقويه. قال حدثنا محمد ابن ابي الجبل قال حدثنا اسپاط وهو بمحمد وكلاهما ثقنان. قال عن الاعمش سليمان بن مهوان قال عن عطاء بن ابي رباح قال صلی بنا ابن الزبير في يوم عيد في يوم الجمعة اول النهار - 00:09:20

ثم رحنا الى الجمعة فلم يخرج علينا. فصلينا وحدانا. وكان ابن عباس بالطائف. فلما قدم ذلك له فقال اصحاب السنة. وهذا صحيح كما سوف يأتي بالاسناد الثاني. واخرجه النسائي من طريق عبد الحميد ابن جعفر عن وهب بن كيسان عن ابن الزبير وابن عباس. وهذا اسناد حسن ايضاً. قال حدثنا - 00:09:50

يحيى بن خلف وهو ثقة قال احدنا ابو عاصم البيل الضحاك بن مخلد عن ابن جريج عبد الملك قال قال عطاء اجتمع يوم الجمعة ويوم فطر على عهد ابن الزبير رضي الله عنه فقال عيadan اجتمعوا في يوم واحد فجمعهم جميعاً فصلوا - 00:10:20
هما ركعتين بكرة لم يزيد عليهما حتى صلى العصر. يصلی الظهر. طبعاً هو الظاهر صنيع عبد الزبير ما خرج الا العصر خرج لهم العصر.
وهذا اسناد ثالث. نعم لحديث او لقصة عبدالله بن الزبير - 00:10:40

نعم قال حدثنا محمد بن المصنف الحمصي وهو صدوق له بعض ما يستنكر لعله بسبب تدليس التسوية وعمر بن حفص المصايب مصايب من حمير. المعنى قال حدثنا بقية وهو ابن - [00:11:00](#)

صدق له اشياء تستنكر قال حدثنا شعبة ابن الحجاج طبعاً حديث ابن جويج عن عطاس نادي صحيح وان قال ابن جريج هناك قال ابن دويج معروف بملازمته لعطاء. فالاصل انه سمع والحديث جاء باسانيد اخرى كما تقدم. نعم. قال - [00:11:20](#)

حدثنا شعبة قال عن مغيرة بن مسلم الضب وهو عبد العزيز ابن وهو ثقة انا في صالح ثقوناني السمان عن ابي هريرة رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم. قال انه قال قد اجتمع في يومكم هذا - [00:11:40](#)

اداني فمن شاء اجزاء من الجمعة وانا مجتمعون. طبعاً الامام يقيم الجمعة والذي شهد العيد ان احب ان يقيم الجمعة معه فهو اولى وان اكتفى بالعيد وصلى الظهر فهذا يكفي. نعم. فمن شاء - [00:12:00](#)

من الجمعة وانا مجتمعون. قال عمر عن شعبة عمر بن حفص. او قاله عمر عن شعبة ايه عفواً قال عمر في روایته عن شعبة يعني ان في روایته بقية ما حدث. طبعاً هذا الصواب انه مرسل. فقد رواه جماعة - [00:12:20](#)

من الثقات عن عبد العزيز ابن الربيع عن ابي صالح مرسلاً. منهم سفيان الثوري ومنهم زايد بن قدامة ومنهم بن عبد الحميد منهم بو حمزة السكري فالصواب الاجسال. ولذا صاحب الامام احمد والدعوي قطني انه مفسل. نعم. قال - [00:12:40](#)

ما يوقع في صلاة الصبح يوم الجمعة. الجمعة لها قراءة يعني يستحب قراءة اه بسور معينة في صلاة الجمعة كما هو معلوم وايضاً صبح الجمعة نعم فهي متميزة عن باقي الايام حتى في القراءة. قال حدثنا مسدد بن مسرهد بن مستقبل بن مسود - [00:13:00](#)

البصري ثقة سبت ثمانية وعشرين ومائتين. قال حدثنا ابو عوان الوضاع بن عبدالله ليشكو بي ثقة سبتوها في عام ستة وسبعين ومئة نعم قال عفواً عن مخول ابن راشد وهو ثقة ام مسلم البطين وهو ثقة عن سعيد بن - [00:13:27](#)

دبي الاسد الوالي بالامام مسلم بن عمران البطين. قال عن ابن عباس رضي الله عنهم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقرأ في صلاة الفجر يوم الجمعة الف لام ميم تنزيل السجدة - [00:13:47](#)

وهل اتى على الانسان حين من الدهو؟ نعم وهذا اسناد صحيح. اي بين المسلم بالعنوان البطين وابن عباس سعيد دبي. نعم. قال وهذا ثابت في الصحيح. قال حدثنا مسدد. قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن شعبة عن مخول بأسناده ومعناه - [00:14:07](#)

وزاد في صلاة الجمعة في سورة الجمعة اذا جاءك المنافقون. او سبح وماذا والغاشية نعم ايضاً هذا اسناد صحيح. تقدم من الحديث ثابت في الصحيح. قال باب اللبس للجمعة ايضاً تتميز الجمعة ان الانسان يلبس الجميل من ثيابه والنظيف. قال حدثنا القعنبي - [00:14:27](#)

عبد الله بن مسلمة قال عن مالك بن انس قال عن نافع مولى عبد الله بن عمر قال عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهم ان عمر بن الخطاب رضي الله عنه رأى حلة سير. يعني تباع عند باب المسجد سيرة يعني من الحبيب. فقال - [00:14:57](#)

يا رسول الله لو اشتريت هذه فلبستها يوم الجمعة وللو福德. لبستها ماذا للجمعة وللو福德 اذا عليك. اذا اذا قدم الوفود ينبغي للانسان ماذا؟ يتجمد. ينبغي له ان يتجمد. بخلاف ظعفاء العقول بخلاف الان ظعفاء العقول. يخرج ويلاقى الناس وهو لابس الى الركبة.

يستخف - [00:15:17](#)

بنفسه يستخف بمن؟ بالناس. مع الاسف الشديد انا لله وانا اليه راجعون. وهذا كثراً. قال حدثنا نعم عفواً قال ان فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انما يلبس هذه من لا خلاق لهم في الآخرة - [00:15:47](#)

ثم جاءت رسول الله صلى الله عليه وسلم منها حلل فاعطى عمر حلة. فقال عمر كسوتنيها يا رسول الله وقد قلت في حلة عطارد ما قلت؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لم اكسكها - [00:16:07](#)

لتلبسها فكساها عمر اخاه مشرقاً بمكة. وهذا اسناد صحيح وقد رواه البخاري ومسلم. قال حدثنا احمد ابن بن صالح بن الطبری ثقة حافظ. قال حدثته في زمه البعير. مثنين. قال حدثنا بن وهب عبد الله. قال اخبرني يونس بن يزيد - [00:16:27](#)

ابن الحارث نزيل مصر عن ابن شهاب الزوغي عن سالم بن عبد الله بن عمر عن ابيه. قال وجد عمر بن الخطاب حلة استبرق تباع

بالسوق. فاخذها فات بها رسول الله صلى الله عليه وسلم. فقال - 00:16:47
هذا تجمل بها للعيد وللوفود. ثم ساق الحديث الاول واتم. وهذا ايضا اسناد صحيح. قال حدثنا احمد ابن صالح قال حدثنا ابن وهب
قال اخبرني عمرو ابن الحارت ان يحيى بن سعيد الاننصاري حدثه ان محمد بن يحيى بن حبان حدثه ان رسول - 00:17:07
صلى الله عليه وسلم قال ما على احدكم ان وجد او ما على احدكم ان وجدتم ان يتتخذ ثوبين ليوم الجمعة سوى ثوب مهنته. نعم
يعني الانسان يتتخذ ثياب لماذا - 00:17:27

الجمعة وهذا طبعا في الشخص كما تقدم الذي يمتهن يستغل يشتغل في مزرعته يعني صناعته نعم واما الان فتجد ان
الانسان بحمد الله يعني يتتخذ يعني ما يتتخذ ثياب - 00:17:47

نظيفة ولا تتوضخ نعم. المهم ان جعل للجمعة شيء يعني انظف واكمل واجد فهذا اولى قبل السنة قال عمرو واحبرني ابن ابي حبيب
عن موسى بن سعد عن ابن حبان عن ابن سلام انه سمع - 00:18:07

رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ذلك على المنبر. قال ابو داود ورواه وهب بن جرير عن ابيه عن يحيى بن ايوب عن يزيد ابن
ابي حبيب. عن موسى بن سعد عن يوسف بن عبدالله بن - 00:18:27

ام عن النبي صلى الله عليه وسلم؟ اعطانا بارك الله فيك. موسى بن سعد مم هذا فيه موسى بن سعد هو بارك الله فيك هو يعني رواه
محمد ابن يحيى ابن حبان مرسل ايه الاول مغسل - 00:18:47

قال عمرو علي ابن الحارت واحبرني ابن ابي حبيب عن موسى ابن سعد عن ابن حبان فهذا طريق اخرى هذا فيها موسى ابن هو طبعا
رواية عمرو بن يحيى رواية يحيى بن سعيد عم بن حبان مرسل. رواه موسى بن سعدان بن حبان موصول. ولي - 00:19:07

اذا قال ان رواه يحيى بن سعيد واسماعيل بن امية مرسلا. وخالفهما موسى بن سعد. قال وزادت دعوىقطني في من رواه موسى
لابن عيينة وابن المبارك وابو معاوية. فالصواب والله اعلم الاوسال. واخرجه ابن خزيمة من طريق هشام بن عوة ان يحيى بن - 00:19:27

بعيد عن رجال منهم مرسلا واحده مالك في الموطأ عن يحيى بن سعيد بلغه. نعم فهذا مرسل - 00:19:47